مخطط الدراسة:

الفصل الاول :التعريف بالقانون وبيان خصائصه ونطاقه

المبحث الأول :مفهوم القانون

المبحث الثاني :خصائص القاعدة القانونية

المبحث الثالث : تمييز القاعدة القانونية عن غيرها من قواعد السلوك الاجتماعي

المبحث الرابع : علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

الفصل الثاني :تقسيمات القانون

المبحث الأول :تقسيم القانون حسب طبيعة العلاقة التي ينظمها(عام وخاص)

المبحث الثاني :تقسيم القانون حسب درجة إلزام قواعده

الفصل الثالث :مصادر القانون

المبحث الأول :المصدر الرسمي الأصلي للقانون

المبحث الثاني :المصادر الرسمية الاحتياطية للقانون

المبحث الثالث: المصادر الاحتياطية

المبحث الرابع : المصادر التفسيرية

الفصل الرابع :نطاق تطبيق القانون

المبحث الأول :تطبيق القانون من حيث المكان

المبحث الثاني :تطبيق القانون من حيث الزمان

المبحث الثالث.: تطبيق القانون من حيث الأشخاص.

الفصل الأول :التعريف بالقانون وبيان خصائصه

سنتناول في هذا الفصل بالتحديد التعريف بالقانون و والقاعدة القانونية ثم نعرج إلى بيان الخصائص الأساسية المميزة للقاعدة القانونية، وذلك من خلال الوقوف على أن القاعدة القانونية قاعدة سلوك اجتماعي وبأنها ملزمة و مقترنة بجزاء بالإضافة إلى أنها قاعدة عامة ومجردة

المبحث الأول : مفهوم القانون

المطلب الأول:تعريف القانون

قبل التطرق إلى دراسة علم القانون يجب التعرف على كلمة قانون فهي اشتقاق أو اقتباس من كلمة kanon وتعنى العصا المستقيمة، و يمكن التعبير عنها بالقاعدة القانونية و منها فكرة الخط المستقيم لأنه عكس المنحنى والمنحرف؛ وهذا تعبير استعاري للدلالة على الأفكار التالية الاستقامة والنزاهة والصراحة.

ومن المبادئ التي يقوم عليها القضاء الجزائري وذلك في العلاقات الإنسانية، ونستخلص من كلمة قانون أنها تستعمل كمعيار لمقياس الانحراف لدى الأشخاص عن طريق المستقيم الذي سطره له القانون لكي يتبعونه في معاملاتهم و على هذا الأساس نتناول تعرف القانون:

الفرع الأول:المعنى الواسع للقانون:

يقصد به القانون الوضعي droit positife وهو مجموعة القواعد القانونية السارية المفعول في زمان معين و مكان محدد " دولة مثلاً" و بالخصوص القانون الداخلي الذي يكون من النظام القانوني الوضعي ككل ومن أمثلته: القانون المدني ، القانون التجاري، الدستوري وغيرها من القوانين السائدة في الدولة.

الفرع الثاني: المعنى الضيق للقانون

فهو مجموعة القواعد القانونية الملزمة التي تصدرها السلطة التشريعية لتنظيم علاقات الأفراد ببعضهم البعض أو علاقاتهم بالدولة في احد مجالات الحياة الاجتماعية.[1]

ملاحظة :

كلمة تشريع (loi) أو استعمال كلمة قانون في معنى التقنين؛ وهي مجموعة القواعد التي يصادق عليها من طرف البرلمان، وقد يقصد بها مجموعة من قوانين الدولة أو منظمة ما أو مجموعة من القواعد القانونية المتعلقة بفرع من فروع القانون والتي تنظم ميدان واحد من ميادين الحياة الاجتماعية مثال قانون العقوبات ، التشريع الجنائي (الجزائي، الإجرامي) قانون الإجراءات الجزائية و كل القوانين القمعية المتواجدة في القوانين الأخرى كقانون العمل وقانون الإعلام والتشريع الخاص بالأسعار،وتستعمل كلمة قانون للدلالة لى مجموعة نصوص قانونية[2] (قانون،أمر،مرسوم، قرار)[3] وهي جمعت بصفة متناسقة و منظمة بحيث تخص

([1])- محمد سعيد جعفور، مدخل إلى العلوم القانونية، الوجيز في نظرية القانون، الطبعة الثالثة، الجزائر .دار هومة 1998 ، ص، 13.

([2])- أحمد محمد الرفاعي، مدخل للعلوم القانونية، محاضرات القيت على طلبة كلية الحقوق بجامعة بنها، مصر، 2008\2009، ص 9.

(3)- - **الأمر** : هو السلطة التنظيمية التي يتمتع بها رئيس الجمهورية في حالات مقيدة أي أن لرئيس الجمهورية أن يشرع بدل البرلمان عن طريق أوامر في الحالات التالية : - فيما بين دورات البرلمان - فيما حالة شغور البرلمان

و لكن على أن يعرض هذا النص على الهيئة التشريعية حال انعقاد دوراتها المقبلة للمصادقة و إضفاء صبغة قانونية عليها.

المرسوم:هو نص تنظيمي ، يبين كيفية تطبيق النصوص القانونية الأعلى درجة منه ، و حق إصدارها لرئيس الجمهورية فيسمى بالمرسوم الرئيسي ، و لرئيس الحكومة فيسمى بالمرسوم التنفيذي .

القرار : عبارة عن نص تنظيمي يرتكز على نصوص تشريعية و تنظيمية و تقوم بإصدار السلطات الإدارية كالوزير فيسمى قرار وزاري ، أو وزيرين فيسمى بالقرار الوزاري المشترك ، أو الوالي فيسمى بالقرار الولائي و ذلك في حدود كل هيئة معينة .

فرعا معين من التشريع، أو يمكن أن يطلق عليها اسم مدون (code) ومن أمثلتها القانون المدني، وقانون الإجراءات المدنية، قانون العقوبات.

وعادة ما تقسم هذه المدونات القانونية إلى مواد مرتبة ترتيب بالحروف و التي بدورها تقسم إلى فقرات وتسمى في هذه الحالة الفقرة 1، 2...

ومن هذا المنطلق يمكن القول أن القاعدة القانونية خطاب موجه للأشخاص يتضمن حكماً تقويمياً سلوكياً على وجه الاقتضاء أو التخيير أو الوضع.

إن هذه أفكار عامة حول مدلول كلمة قانون التي يجب أن نتطرق إلى أهدافها في المجتمع السياسي المنظم في الدولة الواحدة فاخذ أهداف الدولة في المحافظة على حقوق الأفراد المتعلقة بحماية أرواحهم وأعراضهم وهذا ما يقودنا إلى القول بأن وظائف الدولة هي المحافظة على النظام الاجتماعي، وبما انه لا يوجد نظام اجتماعي تلقائي عضوي، و أن حالة الفوضى لا تكون إلا في حالة حكم الأقوى فيبقى القانون الذي يكرس نظام اجتماعي يقوم على أسس تؤدي بالإفراد إلى الاستقامة التامة.

أسئلة الدرس

1- ما هو القانون، و ما هي القاعدة القانونية ؟

2- ما المقصود بالمعنى الضيق للقانون؟

3- هل التشريع هو القانون؟

أهداف الدرس: الهدف من هذه الدراسة هي الوقوف على التعريف بالقانون أو بالأحرى القاعدة القانونية وذلك قصد إعطاء فكرة عامة للطلبة تخص القانون و

المقرر :عبارة عن تصرف إداري تصدره سلطات مركزية أو محلية فينتج من خلالها إما إنشاء مراكز قانونية أو تعديلها أو إلغائها ، و هذا ما يجعله مثل القرارات الإدارية .

التعليمة: إجراء أو تصرف إداري الهدف منها إعطاء تعليمات في مجال معين ، حيث تكون صارة من رئيس إلى مرؤوسين مثل : تعليمة وزارية أو ولائية و مفعولها يبقى ساري إلى وقت إلغائها أو تعديلها.

الوقوف على بعض المصطلحات التي تثير الشك في بض الأحيان من اجل رفع اللبس.